

شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش.م.م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه - رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية

لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا

بتاريخ ٢٠١٩/٥/٤

(ش.م.م)

بناء على الدعوة الموجهة من السيد / رئيس مجلس الإدارة إلى السادة المساهمين و الجهات الإدارية و مراقب الحسابات و الجهاز المركزي للمحاسبات بتاريخ ١١ / ٤ / ٢٠١٩ لانعقاد انعقدت الجمعية العامة غير العادية للشركة يوم السبت الموافق ٤ / ٥ / ٢٠١٩ بقاعة (vip) بمقر جامعة ٦ أكتوبر - بمدينة ٦ أكتوبر و ذلك في تمام الساعة (الثانية عشر) ظهراً و قد رأس الاجتماع السيد الأستاذ الدكتور / احمد زكى مصطفى بدر رئيس مجلس الإدارة و العضو المنتدب .

و بحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة و هم :-

- (١) الأستاذ الدكتور / احمد زكى مصطفى بدر رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب
- (٢) السيد الأستاذ / محمد كمال الدين بركات ممثل عن المصرف العربي الدولي
- (٣) السيد الأستاذ / عبد الحميد ابو الفتوح الزناتى ممثل عن المصرف العربي الدولي
- (٤) السيد الأستاذ / عادل صلاح الدين أمين ممثل عن المصرف العربي الدولي
- (٥) السيد الأستاذ / عاصم كامل عواد ممثل عن المصرف العربي الدولي
- (٦) السيد الأستاذ / محمد على المصيلحى ممثل عن المصرف العربي الدولي
- (٧) السيد الأستاذ / محمود سيد عبد اللطيف ممثل عن بنك مصر إيران للتنمية
- (٨) السيد الأستاذ / احمد عمرو طنطاوى ممثل عن بنك مصر إيران للتنمية
- (٩) السيد الأستاذ / أشرف عبد الفتاح القاضى ممثل عن المصرف المتحد
- (١٠) السيد الأستاذ / فرج عبد الحميد فرج ممثل عن المصرف المتحد
- (١١) السيد الأستاذ / مجدى على احمد سعد ممثل عن المصرف المتحد
- (١٢) السيد الأستاذ / ايهاب عبد الخالق عبد المجيد ممثل عن شركة مصر لتأمينات الحياة
- (١٣) السيد الأستاذ / محمد ابو بكر على ممثل عن البنك الاهلى الكويتى- مصر
- (١٤) السيد الأستاذ / ماجد محمد طلعت ممثل عن صندوق العاملين ببنك قناة السويس مفوضا عنه د/ احمد زكى بدر
- (١٥) السيد المستشار / مجدى حسين محمد العجاتى عضو من ذوى الخبرة

وقد حضر :-

١- السيد الأستاذ / شيرين مراد نوز الدين مراقب حسابات الشركة مفوضا عنه أ/ خالد نبيل عبد الخالق

وقد حضر من الجهاز المركزي للمحاسبات :

١- الأستاذة / هويدا السيد صابر - المدير العام بالجهاز المركزي للمحاسبات مفوضه من أ/ نايره جبران حنا وكيل الجهاز بالجهاز المركزي للمحاسبات .

٢- الأستاذ / محمد عبد الحميد ابراهيم - المدير العام بالجهاز المركزي للمحاسبات

خالد نبيل عبد الخالق

١١ شارع القصر العيني - مبنى بنك التنمية الزراعية - القاهرة - الرقم البريدي ١١٦٢٣

تليفون : ٢٧٩٣١٩٨٢ / ٣ (+٢٠٢) فاكس : ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢)



شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش.م.م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه - رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

ولم يحضر : مندوباً عن الهيئة العامة للرقابة المالية .

ولم يحضر : مندوباً عن الهيئة العامة للاستثمار .



و في بداية الاجتماع أعلن السيد رئيس الاجتماع تعيين كلا من :

١- السيد / اشرف محمد ابراهيم

أمين سر الجلسة .

جامع أصوات

٢- السيد / احمد احمد عابد

٣- السيد / اشرف عبد الراضى محمود

وقد قام مراقب الحسابات بمراجعة إجراءات توجيه الدعوة و أعلن صحتها و قانونيتها كما أعلن جامعا الأصوات أن مجموع الأسهم الحاضرة و الممثلة في الاجتماع بلغت ٨٨٣١٢٧٧٣ سهم ، و هي تمثل ٩٧,١٥ % من مجموع أسهم رأس المال البالغة ٩٠٩٠٠٠٠٠ سهم ، و بناء على ما تقدم أعلن رئيس الاجتماع صحة الانعقاد و قانونيته و بدأت وقائع الجلسة :-

أفاد السيد رئيس الجمعية الحاضرين أنه ورد خطاب السيد / رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة مصر للتأمين المساهم بالشركة التى تملك عدد ٩١٢٩٨٩٣ سهم بنسبة ١٠,٠٤ % إلى السيد الدكتور رئيس مجلس الإدارة و العضو المنتدب بالفاكس يوم ٢٠١٩/٤/٣٠ وباليدي فى ٢٠١٩/٥/٢ فى مقر شركتنا للعرض على الجمعية العامة غير العادية بشأن اقتراح تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة ليصبح كما يلى :

" يتولى ادارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء على الأقل وسبعة عشر عضو على الأكثر؛ تختار الجمعية العامة بالانتخاب عن طريق التصويت التراكمي ثلاثة عشر عضوا منهم ؛ ويجوز لمجلس الإدارة أن يضم لهم عضوين من ذوى الخبرة و عضوين آخرين مستقلين ، وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي لكل (١٠ %) على الأقل من الأسهم على أن يكون من له ١٠ % ممثل فى مجلس الإدارة بعضو ، وتتعدد الأصوات لممثلي الشخص الاعتباري فى مجلس الإدارة بتعدد ممثليه " .

- تم عرض الخطاب على السادة أعضاء الجمعية العامة غير العادية ورفضت الجمعية هذا الاقتراح بنسبة ١٠٠ % من الحضور .

كما أفاد السيد رئيس الجمعية بأنه ورد خطاب الدكتور / ايهاب عبد الفتاح المستشار القانوني للدكتور / احمد ضياء الدين على حسين عن نفسه وبصفته رئيس مجلس ادارة شركة الاهلى للاستثمارات المساهم بالشركة إلى السيد الدكتور رئيس مجلس الإدارة و العضو المنتدب سلم باليد فى ٢٠١٩/٥/٢ للعرض على الجمعية العامة غير العادية بشأن طلبه الدعوه الى انتخاب مجلس ادارة جديد للشركة وفقا لقرار الهيئة العامة للرقابة المالية

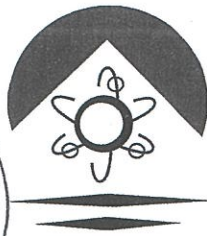
محمود السيد

محمود السيد

محمود السيد

١١٠ شارع القصر العيني - مبنى بنك التنمية الزراعية - القاهرة - الرقم البريدي ١١٦٢٣

تليفون : ٢٧٩٢١٩٨٢ / ٢٠ (٢٠٢) فاكس : ٢٧٩٢١٩٨٤ (٢٠٢)



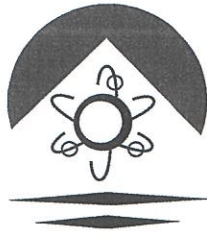
شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش.م.م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه - رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

- تم عرض الخطاب على السادة أعضاء الجمعية العامة غير العادية وقررت الجمعية تأجيل النظر في هذا الطلب إلى ما بعد النظر في اعتماد تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي من الجهات الإدارية المختصة بعد موافقة الجمعية العامة
- كما سلم السيد يس تاج الدين المحامى ممثل شركة الاهلى للاستثمارات المساهم بالشركة مذكرة للعرض على الجمعية تلاها سيادته على الجمعية (مرفق صورة)
- كما استفسر ممثل شركة الاهلى للاستثمارات عن ملاحظة الجهاز المركزى للمحاسبات عن تقريره الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٧ عن الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية بشأن الادعاء بمخالفة الشركة لقواعد القيد
- وقد تم الرد عليه من السيد رئيس الجمعية بان ما عرضه على الجمعية هي ملاحظات لتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات فقط دون قراءة رد الشركة على الملاحظة كما ان الجمعية لا تناقش التقرير الدوري ولكن يتم مناقشة التقرير السنوي بالرد عليه فى نهاية العام المالي مع الميزانية السنوية
- وقد أوضح المستشار القانوني للشركة انه تم إقامة دعوى للطعن على ملاحظة الهيئة العامة للاستثمار على محضر الجمعية العامة العادية للشركة بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٨ نظراً لان الجهات الإدارية عملها إثبات ما يتم ولا تتدخل فى اى علاقة خاصة بالشركة كما أوضح سيادته ان شركة الاهلى للاستثمارات اقامت دعوى بالمحكمة الاقتصادية ضد شركة قناة السويس وجارى متابعتها
- ورد ممثل الجهاز المركزى للمحاسبات انه منذ دخوله الشركة عام ٢٠١٣ وهو يقول الحق حتى تم رجوع كامل حقوق الشركة لها وأشار أنه هناك قضايا متداولة وعندها يقف الجهاز عن ابداء الرأي لحين صدور حكم قضائي ولكن يتولى الجهاز ممارسة اعماله وفقاً لقانونه ويتم ابداء الرأي من خلال المراجعة المالية وسلامة التصرفات على قرارات مجلس الإدارة كما ان هناك ملاحظات اخرى يتطرق اليها الجهاز تكتب فى تقريره تحت بند ملاحظات اخرى ، كما اوضح الجهاز ان اخر تقرير صدر منه فى ابريل ٢٠١٩ يتضمن ملاحظة ان مجلس ادارة الشركة المنعقد بجلسته رقم ١٤٩ اسند تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة لإدخال التصويت التراكمي فى انتخاب اعضاء مجلس الإدارة والتمثيل النسبي ومدى امكانية ذلك الى لجنة قانونية مشكلة من بعض اعضاء مجلس الإدارة وفعلا درست اللجنة الاقتراح بدليل انه تم عقد جمعية عامة غير عادية وهى المنعقدة اليوم ، وبشأن مدى سلامة مجلس الإدارة شرعي ام غير شرعي وقف الجهاز على ان الشركة قامت برفع دعوى قضائية على الهيئة العامة للاستثمار واوضح الجهاز فى هذا الشأن انه اوصى بتقريره سالف الذكر انه من زلات الملاحظة قائمة ويتعين على الشركة اعادة تشكيل مجلس الإدارة فى ضوء توصية الهيئة العامة للاستثمار والتي قامت باعتماد محضر الجمعية العامة العادية مع بعض التحفظات او الملاحظات بشأن عدم دخول شركة الاهلى للاستثمارات فى تشكيل اعضاء مجلس الإدارة نظراً لان المادة ١٦٠ من القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ تنص على " لا يجوز إعادة انتخاب المعزولين من اعضاء مجلس الإدارة قبل انقضاء خمس سنوات من عزلهم حيث كانت الجمعية بتاريخ ٢٠١٤/٨/٧ وبالتالي لم تنقض الخمس سنوات والشركة متمسكة بالمادة وافاد الجهاز انه يتعين على الشركة اعادة تشكيل مجلس الإدارة فى ضوء توصية الهيئة العامة للاستثمار بعد موافقة الجمعية العامة غير العادية



مبنى بنك التنمية الزراعية - القاهرة - الرقم البريدى ١١٦٢١
تليفون ٢٧٩٣١٩٨٢ / ٣ (+٢٠٢) فاكس : ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢)



شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش.م.م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه - رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

المقرر عقدها اليوم الموافق ٢٠١٩/٥/٤ بتعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة بإدخال التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة والتمثيل النسبي ، ويرى الجهاز المركزي للمحاسبات منعاً للخوض في رفع دعوى مع الهيئة العامة للاستثمار طالما ان الشركة وافقت على تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة بإدخال التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة والتمثيل النسبي لان ذلك وجوبى للشركة طبقاً لقواعد القيد والشطب بالبورصة في ضوء موافقة الجمعية العامة غير العادية على ادخال التصويت التراكمي على الشركة دعوة جمعية عامة عادية لإعادة تشكيل مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي .

وعن استفسار ممثل شركة الأهلي للاستثمارات عن اختيار أعضاء مجلس الإدارة بالأغلبية ثلاثة عشر او سبعة وكيفية تعيين عضوين من ذوي الخبرة ليس وفقاً للقانون، اوضح ممثل الجهاز انه يتم اختيار عدد الاعضاء وفقاً للنظام الأساسي للشركة و كذا عضوين من ذوي الخبرة يعينهما مجلس الإدارة بعد انتخابه من الجمعية العامة وبالتالي فان اختيار عضوين من ذوي الخبرة من مجلس الإدارة بعد تعيين مجلس الإدارة الأساسي .

وبناء على ما صدر من اساءة وسب وقذف من الدكتور / احمد ضياء الدين على محمد حسين في حق رئيس واعضاء الجمعية الحضور فقد طلب رئيس الجمعية منه الاعتذار للحضور عما صدر منه ولكنه رفض لذا قررت الجمعية العامة غير العادية بالاجماع اخراجه من القاعة لما بدر منه في حق جميع الحضور .

ثم استعرض الحاضرون بنود جدول الأعمال على النحو الآتي :

تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة كالتالي :

المادة (٢١) قبل التعديل :

يتولى ادارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء على الأقل وسبعة عشر عضو على الأكثر تعين الجمعية العامة ثلاثة عشر عضواً ولمجلس الإدارة ضم عضوين من ذوي الخبرة و عضوين آخرين مستقلين طبقاً للمادة (١٨) من قواعد القيد بالبورصة المصرية وتتعدد أصوات ممثلي الشخص المعنوي بتعدد تمثيلهم .

المادة (٢١) بعد التعديل :

يتولى ادارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء على الأقل وسبعة عشر عضو على الأكثر؛ تختار الجمعية العامة بالانتخاب ثلاثة عشر عضواً منهم على الأقل؛ ويجوز لمجلس الإدارة أن يضم لهم عضوين من ذوي الخبرة و عضوين آخرين مستقلين طبقاً للمادة (١٨) من قواعد القيد بالبورصة المصرية، وتتعدد أصوات ممثلي الشخص المعنوي بتعدد ممثليه، وتطبق الشركة نظام التصويت التراكمي والتمثيل النسبي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة كلما كان ذلك ممكناً .

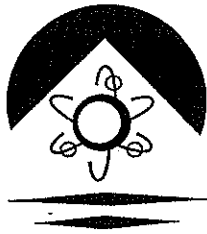
خالد شمس الدين

محمد الشريف



١١ شارع القصر العيني - مبنى بنك التنمية الزراعية - القاهرة - الرقم البريدي ١١٦٢٣

تليفون : ٢٧٩٣١٩٨٢ / ٣ (+٢٠٢) فاكس : ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢)



شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش.م.م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه - رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

القرار:- وافقت الجمعية بنسبة ١٠٠ % من الأصوات الحاضرة على تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة كالتالي :-

المادة (٢١) قبل التعديل :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء على الأقل وسبعة عشر عضو على الأكثر تعين الجمعية العامة ثلاثة عشر عضواً ولمجلس الإدارة ضم عضوين من ذوي الخبرة و عضوين آخرين مستقلين طبقاً للمادة (١٨) من قواعد القيد بالبورصة المصرية وتتعدد أصوات ممثلي الشخص المعنوي بتعدد تمثيلهم .

المادة (٢١) بعد التعديل :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء على الأقل وسبعة عشر عضو على الأكثر؛ تختار الجمعية العامة بالانتخاب ثلاثة عشر عضواً منهم على الأقل؛ ويجوز لمجلس الإدارة أن يضم لهم عضوين من ذوي الخبرة و عضوين آخرين مستقلين طبقاً للمادة (١٨) من قواعد القيد بالبورصة المصرية، وتتعدد أصوات ممثلي الشخص المعنوي بتعدد ممثليه، وتطبق الشركة نظام التصويت التراكمي والتمثيل النسبي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة كلما كان ذلك ممكناً.

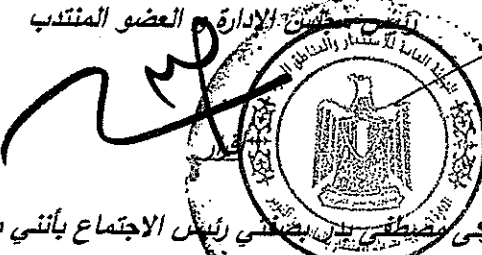
و بانتهاء النظر في جدول الأعمال انتهى الاجتماع حيث كانت الساعة (الواحدة) ظهراً نفس اليوم و فوضت الجمعية الأستاذ / احمد احمد عابد في إتمام إجراءات التوثيق و الاعتماد و التأشير بالسجل التجاري و أقفل المحضر على ذلك .

مراقب حسابات الشركة
عنه / خالد نبيل ميهال

مراقبي حسابات الجهاز المركزي للمحاسبات

جامعا الأصوات

أمين السر



أقر هذا المحضر عن بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد ذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء لصحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد ذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء للشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

١١٠ شارع القصر العيني - مبنى بنك التنمية الزراعية - القاهرة - الرقم البريدي ١١٦٢٢

تليفون : ٢٧٩٣١٩٨٢ / ٣ (+٢٠٢) فاكس : ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢)

حرف ت الحلق

١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م (المرحلة الثانية) بالخط اليدوي



قطاع الشؤون القانونية
الإدارة المركزية لشؤون التأسيس والشركات

بیتاریخ ۱۸/۶/۱۹۰۷

صورة طبق الأصل

أقرنا /
بصفتي /
اجتماع (.....)
المنعقد بتاريخ ٢٠١٩ / ٥ / ٢٠
ذلك تحت مسؤوليتي ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ويأتمنى مفوض في تسليم واستلام المحضر
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (.....) بموجب إيصال رقم (٢٦٠١١)
والمقدم للهيئة بتاريخ : ٢٠١٩ / ٦ / ٢٠
// للشركة //

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا الحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بمقتضى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأشهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩
لسنة ١٩٨١، وقانون الاستثمار الجديد رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية
فقط دون التطرق إلى محتوى الحضر

أو مضمون ماورد فيه من قرارات ، ودون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير عن مضمون ماورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات " .

عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات
ملاحظات الهيئة هي الفقرة ١٠ من قانون ١٥٩ (١٩٨١) والمادة ٤٨ من
النظام الأساسي للشركة فيما يتعلق بدمج التصديق على مجلس
الإدارة الراعي من قبل الهيئة لمخالفات التسليل للمادة ١٦٠ من
القانون



مدير الإدارة

الحامی

~ 6, 7, 8, 9, 10, 11, 12, 13, 14, 15, 16, 17, 18, 19, 20, 21, 22, 23, 24, 25, 26, 27, 28, 29, 30, 31, 32, 33, 34, 35, 36, 37, 38, 39, 40, 41, 42, 43, 44, 45, 46, 47, 48, 49, 50, 51, 52, 53, 54, 55, 56, 57, 58, 59, 60, 61, 62, 63, 64, 65, 66, 67, 68, 69, 70, 71, 72, 73, 74, 75, 76, 77, 78, 79, 80, 81, 82, 83, 84, 85, 86, 87, 88, 89, 90, 91, 92, 93, 94, 95, 96, 97, 98, 99, 100, 101, 102, 103, 104, 105, 106, 107, 108, 109, 110, 111, 112, 113, 114, 115, 116, 117, 118, 119, 120, 121, 122, 123, 124, 125, 126, 127, 128, 129, 130, 131, 132, 133, 134, 135, 136, 137, 138, 139, 140, 141, 142, 143, 144, 145, 146, 147, 148, 149, 150, 151, 152, 153, 154, 155, 156, 157, 158, 159, 160, 161, 162, 163, 164, 165, 166, 167, 168, 169, 170, 171, 172, 173, 174, 175, 176, 177, 178, 179, 180, 181, 182, 183, 184, 185, 186, 187, 188, 189, 190, 191, 192, 193, 194, 195, 196, 197, 198, 199, 200, 201, 202, 203, 204, 205, 206, 207, 208, 209, 210, 211, 212, 213, 214, 215, 216, 217, 218, 219, 220, 221, 222, 223, 224, 225, 226, 227, 228, 229, 230, 231, 232, 233, 234, 235, 236, 237, 238, 239, 240, 241, 242, 243, 244, 245, 246, 247, 248, 249, 250, 251, 252, 253, 254, 255, 256, 257, 258, 259, 260, 261, 262, 263, 264, 265, 266, 267, 268, 269, 270, 271, 272, 273, 274, 275, 276, 277, 278, 279, 280, 281, 282, 283, 284, 285, 286, 287, 288, 289, 290, 291, 292, 293, 294, 295, 296, 297, 298, 299, 300, 301, 302, 303, 304, 305, 306, 307, 308, 309, 310, 311, 312, 313, 314, 315, 316, 317, 318, 319, 320, 321, 322, 323, 324, 325, 326, 327, 328, 329, 330, 331, 332, 333, 334, 335, 336, 337, 338, 339, 340, 341, 342, 343, 344, 345, 346, 347, 348, 349, 350, 351, 352, 353, 354, 355, 356, 357, 358, 359, 360, 361, 362, 363, 364, 365, 366, 367, 368, 369, 370, 371, 372, 373, 374, 375, 376, 377, 378, 379, 380, 381, 382, 383, 384, 385, 386, 387, 388, 389, 390, 391, 392, 393, 394, 395, 396, 397, 398, 399, 400, 401, 402, 403, 404, 405, 406, 407, 408, 409, 410, 411, 412, 413, 414, 415, 416, 417, 418, 419, 420, 421, 422, 423, 424, 425, 426, 427, 428, 429, 430, 431, 432, 433, 434, 435, 436, 437, 438, 439, 440, 441, 442, 443, 444, 445, 446, 447, 448, 449, 450, 451, 452, 453, 454, 455, 456, 457, 458, 459, 460, 461, 462, 463, 464, 465, 466, 467, 468, 469, 470, 471, 472, 473, 474, 475, 476, 477, 478, 479, 480, 481, 482, 483, 484, 485, 486, 487, 488, 489, 490, 491, 492, 493, 494, 495, 496, 497, 498, 499, 500, 501, 502, 503, 504, 505, 506, 507, 508, 509, 510, 511, 512, 513, 514, 515, 516, 517, 518, 519, 520, 521, 522, 523, 524, 525, 526, 527, 528, 529, 530, 531, 532, 533, 534, 535, 536, 537, 538, 539, 540, 541, 542, 543, 544, 545, 546, 547, 548, 549, 550, 551, 552, 553, 554, 555, 556, 557, 558, 559, 560, 561, 562, 563, 564, 565, 566, 567, 568, 569, 570, 571, 572, 573, 574, 575, 576, 577, 578, 579, 580, 581, 582, 583, 584, 585, 586, 587, 588, 589, 590, 591, 592, 593, 594, 595, 596, 597, 598, 599, 600, 601, 602, 603, 604, 605, 606, 607, 608, 609, 610, 611, 612, 613, 614, 615, 616, 617, 618, 619, 620, 621, 622, 623, 624, 625, 626, 627, 628, 629, 630, 631, 632, 633, 634, 635, 636, 637, 638, 639, 640, 641, 642, 643, 644, 645, 646, 647, 648, 649, 650, 651, 652, 653, 654, 655, 656, 657, 658, 659, 660, 661, 662, 663, 664, 665, 666, 667, 668, 669, 670, 671, 672, 673, 674, 675, 676, 677, 678, 679, 680, 681, 682, 683, 684, 685, 686, 687, 688, 689, 690, 691, 692, 693, 694, 695, 696, 697, 698, 699, 700, 701, 702, 703, 704, 705, 706, 707, 708, 709, 710, 711, 712, 713, 714, 715, 716, 717, 718, 719, 720, 721, 722, 723, 724, 725, 726, 727, 728, 729, 730, 731, 732, 733, 734, 735, 736, 737, 738, 739, 740, 741, 742, 743, 744, 745, 746, 747, 748, 749, 750, 751, 752, 753, 754, 755, 756, 757, 758, 759, 760, 761, 762, 763, 764, 765, 766, 767, 768, 769, 770, 771, 772, 773, 774, 775, 776, 777, 778, 779, 780, 781, 782, 783, 784, 785, 786, 787, 788, 789, 790, 791, 792, 793, 794, 795, 796, 797, 798, 799, 800, 801, 802, 803, 804, 805, 806, 807, 808, 809, 810, 811, 812, 813, 814, 815, 816, 817, 818, 819, 820, 821, 822, 823, 824, 825, 826, 827, 828, 829, 830, 831, 832, 833, 834, 835, 836, 837, 838, 839, 840, 841, 842, 843,